

مرسوم سلطاني

رقم ٨٧/٣٩

بتعديل بعض مواد النظام العام لغرفة التجارة والصناعة

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ باصدار قانون تنظيم الجهاز الاداري للدولة وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٦/٩٩ باجراء تعديل في النظام العام لغرفة التجارة والصناعة .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مادة (١) : تعدل المادتان (٢٩) و (٣٤) من النظام العام لغرفة التجارة والصناعة في سلطنة عمان ليصبح نصهما كما يلي :

المادة (٢٩) : « يتألف مجلس ادارة الغرفة من واحد وعشرين عضوا تنتخب الهيئة العامة أربعة عشر منهم بالاقتراع السري ، و يكون رئيسا للمجلس ، لمدة أربع سنوات غير قابلة للتجديد ، من حصل على أكبر عدد من الاصوات . و يعين السبعة الباقون بمرسوم و يختارون من قائمة تحوى خمسة عشر اسما يقترحها الاعضاء المنتخبون في اجتماع خاص يعقدونه لهذا الغرض خلال مدة اسبوعين من تاريخ انتخابهم و يرفعها وزير التجارة والصناعة مشفوعة برأيه الى جلالة السلطان ، و يراعي في الاختيار استكمال تمثيل جميع المناطق في مجلس الادارة بعضو واحد على الأقل عن كل منطقة يكون من المقيمين فيها » .

المادة (٣٤) : « ينتخب مجلس الادارة فور اكتماله كل اربع سنوات من بين اعضائه نائبا للرئيس وأميناً للسر وأميناً للمال وثلاثة اعضاء من مجلس الادارة يتألف منهم المكتب التنفيذي للغرفة » .

مادة (٢) : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية و يعمل به اعتبارا من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد
سلطان عمان

صدر في : ١٤ شوال سنة ١٤٠٧ هـ
الموافق : ١٠ يونيو سنة ١٩٨٧ م

نشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية رقم (٣٦١)
الصادرة في ١٥/٦/١٩٨٧ م